



مقرر عدد 2023/05/182 بتاريخ 18 ماي 2023
النقطة الثانية والعشرون من جدول أعمال الدورة العادية لشهر ماي 2023 والمتعلقة:

بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة مراكش ومكتب تنمية التعاون
يهدف دعم التعاونيات العاملة بتراب جماعة مراكش.

- إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورته العادية لشهر ماي 2023 المنعقدة في جلستها الثانية العلنية يوم الخميس 18 ماي 2023 بقاعة الجلسات الرسمية بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الادريسي النائب الاول لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد احمد فاضل رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 محرم 1436 (21 نونبر 2014) بتنفيذ القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.15.617 صادر في (24 مارس 2016) بتحديد قواعد تنظيم وتسيير سجل التعاونيات.
- وعملا بمقتضيات كئاش التحملات الخاص بدعم التعاونيات حاملة المشاريع والتي يتواجد مقرها بتراب جماعة مراكش المصادق عليه خلال الدورة العادية لشهر ماي 2022 والمؤشر عليه من لدن السيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- وبعد تقديم نص تقرير اللجنة المكلفة بالشؤون الثقافية والرياضية والتنمية الاجتماعية واشراك المجتمع المدني حول موضوع النقطة.
- وبعد تدخل السيد النائب الاول لرئيسة مجلس جماعة مراكش (رئيس الجلسة) في الموضوع.
- وبعد فتح باب المناقشة وايداء الرأي حول النقطة.
- وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين اثناء التصويت	:	43	عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها	:	43	عضوا
- عدد الأعضاء المواقفين	:	43	عضوا وهم السادة:

محمد الادريسي، عبد العزيز بوسعيد، أشرف برزوق، كمال ماجد، طارق حنيش، نسيمه سميم، فاطمة شوتين، نجية عوجاجي، مريم باحسو، رقية العلوي حاجب، أمينة المغاري القصري، حليلة بامحمد، ثورية بوعباد، الحسين نوار، محمد نكيل، سعيد بوجاجة، عبد الغني خيا، جيهان حدان، رحيلة الغمراوي، حمزة الحداوي، عبد الجليل بنسعود، أحمد مروان الزنجاري، ي. المصطفى مطهر، عبد السلام سي كوري، رجاء المنصوري، ي. الحسن المنادي، عبد الصادق بوزاهر، محمد بنلعروسي، محمد الحر، سلوى بولحية، عبد الصادق بيطاري، فؤاد حاجي، خليل بولحسن، رشيدة لشهاوي، عبد الرحيم تق تق، لحسن حبيبو، البشير جوهر، عبد الصمد العكاري، عبد الواحد الشافقي، الحبيب امهيدرة، عثمان عزام، السعيد ايت المحجوب، محمد ايت احسين.

- عدد الأعضاء الرافضين	:	لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت	:	لا أحد

يقرر مايلي

صادق مجلس جماعة مراكش بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء المزاولين مهامهم على اتفاقية شراكة بين جماعة مراكش ومكتب تنمية التعاون يهدف دعم مشاريع التعاونيات المتواجدة بجماعة مراكش، مصحوبة باتفاقية النموذج والالية مقتضياتهما كالتالي:

اتفاقية شراكة بين جماعة مراكش ومكتب تنمية التعاون بهدف دعم مشاريع التعاونيات

ديباجة

- تهانينا مع التعليمات الملكية السامية الواردة في الخطاب الملكي السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، المؤسس للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية بتاريخ 18 ماي 2005، والتعليمات الواردة بالمرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (2019 - 2023)، التي أشرف جلالتهم على انطلاقها يوم الأربعاء 19 شتبر 2018، والتي تؤكد على تحسين الظروف السوسيو - اقتصادية، ومواكبة الأشخاص في وضعية هشاشة، والتكفل وإعادة الإدماج الاجتماعي، وتحسين الدخل والإدماج الاقتصادي للشباب، والاستثمار في الرأسمال البشري.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات
- وبناء على القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 محرم 1436 (21 نونبر 2014)
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الاول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وبناء على كناش التحملات المتعلقة بدعم التعاونيات حاملة المشاريع، المصادق عليه بتاريخ 08 يونيو 2022.
- وتبعا لاهدالات مجلس جماعة مراكش خلال دورته العادية لشهر ماي 2023 (الجلسة الثانية بتاريخ 2023/05/18).
- ورغبة من مجلس جماعة مراكش في إرساء ثقافة جديدة تقوم على المردودية والنجاعة والمساهمة في دعم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني المحلي وخاصة التعاونيات الحاملة لمشاريع.

تمت صياغة مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة مراكش ومكتب تنمية التعاون تهم تحديد شروط دعم التعاونيات المتواجدة بجماعة مراكش.

الفصل الأول : موضوع اتفاقية الشراكة

يهدف مشروع اتفاقية الشراكة إلى تحديد شروط وقواعد الاستفادة من الدعم المالي الموجه لفائدة التعاونيات حاملة المشاريع والتي يتواجد مقرها بتراب جماعة مراكش.

الفصل الثاني : أهداف اتفاقية شراكة

المهدف العام :

المساهمة في إنعاش الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بالجماعة عبر دعم التعاونيات وتقوية تنافسيتها وتسهيل ولوجها مجال التسويق، من خلال عقد شراكة فعالة ومنتجة مع مكتب تنمية التعاون.

الأهداف الخاصة :

- ✘ تحديد المعايير والشروط الواجب توفرها للاستفادة من الدعم الذي تقدمه جماعة مراكش لفائدة التعاونيات؛
- ✘ إنعاش التشغيل الذاتي؛
- ✘ مساعدة حاملي المشاريع على زيادة الإنتاج ودعم التسويق؛
- ✘ تحسين جودة منتجات وخدمات التعاونيات المحلية ودعم تنافسيتها محليا ووطنيا؛
- ✘ إنعاش التشغيل الذاتي عبر دعم الاقتصاد التضامني والاجتماعي؛
- ✘ تقوية القدرات التدبيرية والتقنية والتسويقية وتحسين الحكامة داخل التعاونية؛

الفصل الثالث: مدة الاتفاقية

تحدد مدة الاتفاقية في ثلاث سنوات (3) قابلة للتجديد التلقائي مرتين ما لم يعرب أحد الطرفين عن رغبته في فسخها شهرين قبل مدة انصرامها.

الفصل الرابع: الالتزامات

• التزامات مجلس جماعة مراكش:

- تلتزم جماعة مراكش بتخصيص غلاف مالي سنوي عند إعداد ميزانيتها لدعم مشاريع التعاونيات.
- تلتزم جماعة مراكش بإعداد اتفاقية شراكة مع التعاونيات المصادق على تمويل مشاريعها؛
- ستقوم جماعة مراكش بتحويل الدعم المالي للتعاونيات المصادق على تمويل مشاريعها.

• التزامات مكتب تنمية التعاون

- يلتزم مكتب تنمية التعاون بتوفير:
- الدعم والتوجيه للتعاونيات: المساعدة على إعداد الانظمة الاساسية، الاتفاقيات...
- تأطير المجموعات العامة للتعاونيات،
- تقديم الدعم في مجال تكوين ومواكبة التعاونيات الممنوحة
- تقديم المواكبة التقنية للتعاونيات
- تتبع انجاز المشاريع موضوع الدعم
- حضور أشغال لجنة الانتقاء ولجنة التتبع والتقييم طبقا للفصلين 6 و7 من كناش التحملات.

الفصل الخامس: الفسخ

تفسخ هذه الاتفاقية من طرف الجماعة او مكتب تنمية التعاون حالة إخلال أحد الطرفين بالالتزامات الملقاة على عاتقه. تبلغ الجهة الراغبة في الفسخ الطرف الشريك بنيتها وضع حد للاتفاقية المذكورة وذلك عبر رسالة مكتوبة مع اشعار بالتوصل.

الفصل السادس: فض النزاعات

كل نزاع محتمل ناتج عن تأويل أو تنفيذ مواد هذه الاتفاقية، يحال على تحكيم السيد والي جهة مراكش آسفي.

الفصل السابع: المراجعة

يمكن مراجعة او تعديل مقتضيات هذه الاتفاقية باقتراح كتابي وموافقة الأطراف الموقعة عليها. وذلك بواسطة ملحق يكون موضع تراضي بينهما.

الفصل الثامن: تنفيذ الاتفاقية

يتم الشروع في تنفيذ بنود هذه الاتفاقية ابتداء بعد التوقيع عليها من طرف الشريكين والمصادقة عليها من طرف السلطة الإدارية المختصة.

رئيسة مجلس جماعة مراكش	رئيس مكتب تنمية التعاون
أشرك على الاتفاقية السيد والي جهة مراكش آسفي عامل عمالة مراكش	

مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة مراكش

وتعاونية

حول دعم مشروع

ديباجة

- تماشيا مع التعليمات الملكية السامية الواردة في الخطاب الملكي السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، المؤسس للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية بتاريخ 18 ماي 2005، والتعليمات الواردة بالمرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (2019-2023)، التي أشرف جلالته على انطلاقها يوم الأربعاء 19 شتنبر 2018، والتي تؤكد على تحسين الظروف السوسيو - اقتصادية، ومواكبة الأشخاص في وضعية هشاشة، والتكفل وإعادة الإدماج الاجتماعي، وتحسين الدخل والإدماج الاقتصادي للشباب، والاستثمار في الرأس المال البشري.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات
- وبناء على القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.189 الصادر في 27 محرم 1436 (21 نونبر 2014)
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وتبعا لأهداف البرنامج الوطني المندمج للتمكين الاقتصادي للنساء في افق 2030؛
- وتبعا لأهداف الاستراتيجية الوطنية للنهوض بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني 2010 - 2020؛
- وبناء على كناناش التحولات المتعلقة بدعم التعاونيات حاملة المشاريع، المصادق عليه بتاريخ 08 يونيو 2022.
- ووعيا من المجلس الجماعي لمراكش بها تبدل التعاونيات بمدينة مراكش من جهود خلال التسيير والسهر على استدامة خدماتها.
- ورغبة من مجلس جماعة مراكش في إرساء ثقافة جديدة تقوم على المردودية والنجاعة والمساهمة في دعم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني المحلي وخاصة التعاونيات الحاملة لمشاريع.
- وبناء على الملف القانوني لتعاونية والكانن مقرها ب
- وتبعا لمقرر مجلس جماعة عدد 2023/05/182 بتاريخ 18 ماي 2023 المتخذ خلال الدورة العادية لشهر ماي 2023 و القاضي بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة مراكش ومكتب تنمية التعاون بهدف دعم مشاريع التعاونيات المتواجدة بجماعة مراكش، وصحوبة باتفاقية النموذج.

الفصل الأول: موضوع اتفاقية الشراكة

تهدف اتفاقية الشراكة هذه إلى تحديد شروط وقواعد الاستفادة من الدعم المالي الموجه لفائدة التعاونيات حاملة المشاريع والتي يتواجد مقرها بتراب جماعة مراكش.

الفصل الثاني: أهداف اتفاقية شراكة

الهدف العام:

إنعاش ودعم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني للتعاونيات بتراب جماعة مراكش.

الأهداف الخاصة:

- ✘ تأهيل التعاونيات؛
- ✘ تحسين جودة المنتجات والخدمات؛
- ✘ إنعاش التشغيل الذاتي؛
- ✘ تقوية القدرات التدبيرية والتقنية والتسويقية وتحسين الحكامة.

الفصل الثالث: مدة الاتفاقية

تحدد مدة الاتفاقية في سنة (01) ما لم يعرب أحد الطرفين عن رغبته في فسخها شهرين قبل مدة انصرامها.

الفصل الرابع: الالتزامات

الالتزامات مجلس جماعة مراكش:

- تلتزم جماعة مراكش بتخصيص غلاف مالي سنوي عند إعداد ميزانيتها لدعم مشاريع التعاونيات.
- ستقوم جماعة مراكش بتحويل الدعم المالي للتعاونيات المصادق على تمويل مشاريعها.

التزامات التعاونية:

تلتزم تعاونية بـ :

- عدم صرف الدعم المذكور في أنشطة غير تلك الواردة في بطاقة المشروع المقبول والممول.
- عدم تغيير توقيت ومكان انجاز المشروع.
- الالتزام بوضع العلامة الإشرافية للجماعة (LOGO)
- التعاون مع المصالح المختصة بالتتبع والتقييم.
- ارجاع المبالغ المالية موضوع الدعم في حالة عدم صرفها أو صرف جزء منها فقط، مع مراعاة أحكام الفصل الثامن من كناش التحملات.
- ارسال تقارير نصف سنوية حول المشروع وفق نموذج تضعه مصالح الجماعة.
- ارسال الوثائق المحاسبية اللازمة والمرتبطة بتنفيذ المشروع.
- تتبع سير تقدم المشروع ومدى مطابقته لمواصفات الجودة والسلامة.
- المصادقة وصرف النفقات المتعلقة بالمشروع بموجب محضر موقع من لدن مسير التعاونية.

الفصل الخامس: الفسخ

تفسخ هذه الاتفاقية من طرف الجماعة او التعاونية حالة إخلال أحد الطرفين بالالتزامات الملقاة على عاتقه. تبلغ الجهة الراغبة في الفسخ الطرف الشريك بنيتها وضع حد للاتفاقية المذكورة وذلك عبر رسالة مكتوبة مع اشعار بالتوصل.

الفصل السادس: فض النزاعات

كل نزاع محتمل ناتج عن تأويل أو تنفيذ مواد هذه الاتفاقية، يحال على تحكيم السيد والي جهة مراكش آسفي.

الفصل السابع: المراجعة

يمكن مراجعة او تعديل مقتضيات هذه الاتفاقية باقتراح كتابي وموافقة الأطراف الموقعة عليها. وذلك بواسطة ملحق يكون موضع تراضي بينهما.

الفصل الثامن: تنفيذ الاتفاقية

يتم الشروع في تنفيذ بنود هذه الاتفاقية بعد التوقيع عليها من طرف الشريكين والمصادقة عليها من طرف السلطة الإدارية المختصة.

رئيسة مجلس جماعة مراكش	رئيس تعاونية
اشتر على الاتفاقية السيد والي جهة مراكش آسفي عامل عمالة مراكش	

كاتب المجلس
محمد ايت احسيين

النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش
محمد الادريسي

